

جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥م

ارتكب نظام البعث في العراق إبّان حكمه عدداً كبيراً من الجرائم المختلفة، واختلافها يُلزم بيان مفاهيم وتعريف للطلاب ليكون على معرفة ودراية بما يمر به مما لها علاقة بمادة المنهاج ، كمفهوم الجريمة وأقسامها، والجرائم الدولية التي حُكِمَ عليها قيادات وأزلام نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول في بيان مفهوم الجرائم وأقسامها، والمبحث الآخر في بيان جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا لسنة ٢٠٠٥م.

١,١. مفهوم الجرائم وأقسامها

مع بداية العصر الحديث ومع تطور الحياة تطورت أساليب الجريمة، وظهر ما يسمى بالجرائم المنظمة، وجرائم السلطة والجرائم البيئية والجرائم النفسية والجرائم الاجتماعية...الخ^١، وعليه سيكون هذا المبحث في مطلبين، المطلب الأول: مفهوم الجريمة لغة واصطلاحاً، والآخر: أقسام الجرائم.

١,١,١. تعريف الجريمة لغة واصطلاحاً

١. لغة هي الذنب، تقول منه (جرم، و أجرم، واجترم) والجِرم بالكسر للجسد وقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ﴾ (المائدة/٢) أي لا يحملنكم و (تجرم) عليه، أي ادعى عليه ذنباً لم يفعله^٢، ويقال: فلان جريمة أهله أي كاسبهم، فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب. واجرم فلان أي اكتسب الإثم^٣ فالجريمة من الجرم أي التعدي، وتعني الانحراف والشذوذ عن السلوك والمقاييس الجمعية الاعتيادية^٤.